

# أخلاقيات البيولوجيا والإعلان العالمي بشأن الجينوم البشري وحقوق الإنسان

أ. د. عبد الجبار الضحاك(\*)

مقدمة:

أخلاقيات (البيولوجيا) هي دراسة القضايا الأخلاقية الناشئة عن التقدم في علم الأحياء والطب، وبخاصة المشكلات الناتجة عن استخدام التقانات الحيوية (Biotechnology) مثل: التدخل في عملية الإنجاب (Assisted Procreation) والقتل الرحيم (Euthanasia) وتأجير الأرحام (Surrogacy) والاستنساخ (Cloning) والهندسة الوراثية (Genetic Engineering) واقتطاع الأعضاء البشرية بهدف إعادة زرعها والمشكلات الناتجة عن تحكم التقانات بالمحيط الحيوي (Biosphere).

ظهر مصطلح (Bioethics) لأول مرة عام ١٩٢٦ في مقال للألماني (فريتز جاهر) Fritz Jahr في نشرة بعنوان (Bioethical imperative) أي: الحتمية الأخلاقية الحيوية فيما يتعلق بالسلوك في التجارب التي تُجرى

---

(\*) عضو مراسل في مجمع اللغة العربية بدمشق.

ألقيت المحاضرة بتاريخ ٢٥/٤/٢٠١٨م في قاعة المحاضرات بالمجمع.

على الحيوانات والنباتات، ثم استخدمه البيوكيميائي الأمريكي (فان رينسلر بوتير) Van Rensselaer Potter عام ١٩٧٠ لوصف العلاقة بين المحيط الحيوي (Biosphere) وتزايد عدد البشر إذ وضع الأساس لمفهوم عالمي للأخلاقيات؛ وهو نظام يركّز على العلاقة بين البيولوجيا والبيئة والطب والقيم الإنسانية Human values.

### أسباب الاهتمام بأخلاقيات البيولوجيا:

يعود الاهتمام بأخلاقيات البيولوجيا إلى ثلاثة أسباب هي:

الأفكار السائدة The dominant ideas، وتقدم العلوم الطبية والتقانات الحيوية، والمتطلبات الاجتماعية:

١ - الأفكار السائدة استناداً لفلسفة (ديكارت) Descartes الخاصة بإيجاد معارف مفيدة تجعلنا أسياداً للطبيعة! هذه السيطرة التي أصبحت مرفوضة في أيامنا هذه لأسباب دينية وأخلاقية وفلسفية، وقد زاد الرفض منذ إلقاء القنبلة الذرية الأولى على هيروشيما في السادس من آب عام ١٩٤٥.

٢ - تقدّم العلوم الطبية والتقانات الحيوية التي سمحت بتحليل وفهم آليات تكاثر الكائنات الحية. ويمكن القول: إنّ اكتشاف الحمض الريبي النووي منقوص الأكسجين أو الدنا (DNA) من قبل (واتسون) و(كريك) Watson & Crick عام ١٩٥٣، واكتشاف إنزيمات القَطْع (Restriction Enzymes) عام ١٩٧٠ = من أهم تلك الاكتشافات، وتعدُّ بحق نقطة انطلاق علوم الهندسة الوراثية genetic engineering؛ فقد أصبح بالإمكان اللجوء إلى قَطْع جزيئة الـ DNA التي في نوى خلايا الكائنات الحية، ويمكن جمع أجزاء هذا الحمض بغض النظر عن أصولها.

ومن ذلك الوقت أصبح بالإمكان نقل بعض المورثات المنفردة والمنتقاة من أنواع حية لا علاقة فيما بينها، وأن تنتج الكائنات المعدلة وراثيًا تنتج موادًا ما كان بالإمكان أبدأ حدوثها طبيعيًا. وفي عام ١٩٧٨ أُعلنت رسميًا مقدرّة بعض سلالات الإيشيريكيا كولاي (E.C) على تصنيع بروتين بشري هو الأنسولين Insulin. ويعقد العلماء الآمال -في المستقبل - على معالجة العديد من الأمراض الوراثية استناداً لهذه التقانات ولاسيما بعد التمكن من تحقيق عمليات الاستنساخ (Cloning).

٣- لقد ترافق هذا التقدم العلمي بطلب اجتماعي واسع من قبل السيدات والأزواج من أجل تفعيل هذه التقانات الحديثة بهدف التحكم بموضوع الخصوبة؛ من حيث تجنب الحصول على أطفال عندما لا تكون رغبة بذلك، أو التوصل إلى إنجاب أطفال على الرغم من إصابة أحد الزوجين بالعقم.

إن هذا التدخل في عملية «الإنجاب» لدى البشر قد كان الموضوع الأهم لأخلاقيات البيولوجيا، وهذا ما دفع المواطنين بالمجتمعات المتقدمة في دول أوروبا وأمريكا وغيرها إلى مناقشة هذه الموضوعات. وسأشير فيما يلي إلى تجربة فرنسا في هذا المجال:

دخل موضوع تنظيم الولادات في فرنسا حيّز الأخلاقيات منذ عام ١٩٧٨، إذ كان ٥٠٪ من النساء الفرنسيات اللواتي بين السنة الثامنة عشرة والخمسين يستخدمن موانع الحمل (Contraception)، حين كانت القوانين النافذة آنذاك تسمح بذلك. على أن قانون (فيل) Veil عام ١٩٧٥ قد ذهب أبعد من ذلك؛ إذ أعطى المرأة الحقّ بالإجهاض على الرغم من المعارضة الشديدة التي لقيها هذا القانون.

غير أن وقوف النساء في وجه تلك المعارضة قد أدى في عام ١٩٧٨، إلى وضع حدٍّ لحالة غير مقبولة؛ ذلك أن عدد حالات الإجهاض السرية، والخطرة والمميتة في كثير من الحالات، قد أصبحت تساوي عدد الولادات الطبيعية.

في هذه الظروف المميزة وُلِدَت - في مانشستر بالمملكة المتحدة - ولادة الطفلة (لويز براون) Louise Brown نتيجة عملية إلقاح بويضة داخل أنبوب الاختبار ليلة ٢٥-٢٦ تموز ١٩٧٨. وقد كانت التعليقات إيجابية إجمالاً، فقد رأى المتحمسون لحرية المرأة أن التحكم بالتقانات الحيوية الخاصة بالإلقاح تتماشى وحرية المرأة. وأما في رأي المعارضين والمعادين لموانع الحمل فإن تقانات طفل الأنبوب الزجاجي لن تؤدي إلى تجنب ولادة طفل غير مرغوب فيه، بل تؤدي إلى الحصول على طفل مرغوب فيه؛ ولذا يصعب عليهم إدانة تلك العملية.

ومع ذلك استمر الجدل؛ لأن عملية الإخصاب الصناعي قد تطورت بخفاء إلى حدٍّ ما، وأن تقنية تجميد النطاف والبويضات البشرية وحفظها قد أضححت واقعاً منذ عام ١٩٥٣، وقد افتُتِحَ مركزٌ لدراسات حفظ النطاف والبويضات البشرية (CECOS) Centers for the Study and Conservation of Eggs and Human Sperm في فرنسا منذ ٩ شباط ١٩٧٣ بإدارة البروفيسور (جورج دافيد) Pr. Georges David في مستشفى (Hôpital du Kremlin-Bicêtre).

ويختص هذا المركز المعترف به رسمياً، بمعالجة بعض حالات العقم الذكورية، ويسمح للأزواج - بعد إعطائهم مهلة للتفكير - باستخدام تلك التقانات التي تطورت، على الرغم من إدانة من قبل الكنيسة الكاثوليكية لها، وذلك لأن الإلقاح في هذه الحالة لا يكون داخل الرحم In Uterus، والتحكم بهذه التقانة لم يكن مرضياً؛ فالفريق الأكثر نجاحاً في هذا الميدان لم يسجل

نجاحاً إلا ٢-٥ ٪ من الحالات. (وللعلم دُمّر في كليفلاند أكثر من ٤٠٠٠ جنين لـ ٩٥٠ من الأزواج، رغم توفر الآزوت السائل بسبب عطل فني في جهاز التحكم بالحرارة! وهي حالات تحدث في عدد من المخابر).  
وولدت في فرنسا الطفلة (آماندين) Amandine عام ١٩٨٢، وكانت أول طفلة تولد بطريقة الإلقاح في أنبوب الاختبار (bébé éprouvette) أو (Test Tube Baby) في فرنسا بالتعاون بين (جاك تستار) (Jacques Testart) و(برونو لاسال) (Bruno Lassalle) في مجال (فيزيولوجيا) و(سيكولوجيا) التكاثر البشري مع باحثين وأطباء يقودهم البروفيسور (فريدمان) -FRYD- (MAN) في مستشفى (أنطوان بيكلير) في كلامار بفرنسا (-l'hôpital Antoine- à Bécélère de Clamart).

غير أن ما يثير الاهتمام لدى الجماهير الاستخدامات العلمية لا تطوّر هذه العلوم بحد ذاتها. ذلك أن هناك قضايا تصدم العقل. ففي مطلع آذار ١٩٨٠ علم العالم - عبر وسائل الإعلام المختلفة - بأن ثلاث فتيات أمريكيات قد أُلْحِنَ بنطاف مقدمة من ذكور يحملون جائزة نوبل للعلوم، وأن أحد هؤلاء فقط قَبِلَ أن يشار إليه، وهو (وليام شوكلي) (W.Shockley) الذي أكد أن السود هم دون البيض على المستوى الوراثي.

لقد أدت قضية أطفال نوبل Nobel Babies إلى التفكير بأن تقانات الإلقاح الاصطناعي ستؤدي حتماً إلى بروز تعصب عرقي، ولجوء البعض إلى عملية تحسين النسل (Eugenics) (Well born)، إضافة إلى أن بعض أنماط اللجوء إلى الإلقاح الاصطناعي قد أثارت القرف، كما في قضية الأمهات الحوامل أو البدائل (surrogate mothers). ذلك أن الآلية ليست معقدة، إذ تُنقل النطاف إلى المرأة الراغبة بإعطاء طفل إلى زوجين بناءً على طلبهما! وذلك ماحوّل تلك

التقانة<sup>(١)</sup> إلى عمليات تجارية منظمة. وقد وُقِّعَتْ عقودٌ في الولايات المتحدة الأمريكية مقابل ٢٠-٤٥ ألف دولار للعقد الواحد مع أزواج يائسين. وإنّ تضاعف هذه العمليات قد أقلق الوجدان وأدى إلى طرح تساؤلات أخلاقية حول طبيعة هذا العمل. وقد لاقى المواقف الأخلاقية للكنيسة الكاثوليكية اهتماماً واسعاً من قبل الرأي العام، علماً بأنّ ذلك لم يكن لقناعة دينية بل أخلاقية؛ بدليل رفض الرأي العام الاستجابة لطلب الكنيسة فيما يخص موانع الحمل على سبيل المثال.

ولاتساع مجالات التفكير الأخلاقي في الموضوعات ذات العلاقة بالحياة البشرية صدر في فرنسا قانون ٢٣ شباط ١٩٨٣ القاضي بتشكيل لجنة استشارية وطنية للأخلاقيات National Consultative Committee of Ethics (CCNE)، أُعْطِيَتِ الصلاحيات للقيام بدورها في المسائل الأخلاقية المطروحة في مجال علوم الحياة والصحة.

وقد واجهت اللجنة الاستشارية الوطنية للأخلاقيات قضيتان أثارتا جدلاً واسعاً في فرنسا كلها، وهما: قضية (بارباليه) Parpalaix، وتصريحات (جاك تستار) J. Testart.

ففي حزيران من عام ١٩٨٤ تناقلت أجهزة الإعلام الفرنسية المختلفة نبأ محاكمة ذات طابع خاص جدّاً بين (كورين بارباليه) (Corinne Parpalaix) ومركز دراسات حفظ النطف لمشفى L'hôpital Bicêtre، فقد أقامت تلك السيدة الشابة دعوى قضائية كي تتمكن من استعادة نطف زوجها المجمدة والمحفوظة في مشفى (بيستير)، وذلك بعد وفاة زوجها الذي كان قد أودع نطفه في ذلك المركز. وقد رفض البروفيسور (ديفيد) المسؤول عن المركز

(١) وقد طُوِّرت تلك التقانة باستخدام الخلايا الجذعية Stem cells.

قبول ذلك دون أمر واضح من وزير الصحة، ولهذا كانت المحاكمة التي أثارَت جدلاً واسعاً، وظهرت عناوين مثل «الأرملة والنطاف»؛ «قانونية الإخصاب بعد الموت».

لقد كسبت (كورين) الدعوى حين وافقت المحكمة على طلبها. ولأسباب طبية بحتة لم يرَ الطفلُ الموعود النور!! غير أن سير المحاكمة أثار قضية إمكانية الإلقاح بعد الموت كما أثار مشكلة الإلقاح الصناعي واحترام الحياة العائلية، و أعادت تلك المحاكمة فتح قضية الأمهات البديلات وإمكانية حدوث صراع بين الأم المتلقية للنطاف وزوجة الشخص المعطي لتلك النطاف. و أنّ المساعي الحثيثة للنساء الوحيدات والنساء المصابات بالمثلية الجنسية Homosexuals للحصول على حق الأمومة قد يهدد قانون الأسرة في حال قبول ذلك.

وضمن هذا السياق يجب وضع تصريحات (جاك تستار) «الأب العلمي» لأول طفل فرنسي ينتج عن الإلقاح في أنبوب الاختبار، حين صرح لصحيفة (اللووند) في ١٠ أيلول ١٩٨٦ ثم في كتابه «البويضة الشفافة» l'oeuf transparent: بأن الجدار الفاصل الذي أنشأه (بوانكاريه) ( Jules Henri Poincaré ١٨٥٤ - ١٩١٢) بين العلم الذي يهتم «بما هو كائن وبين الأخلاق التي تهتم بما يجب أن يكون قد تصدع»؛ وأنّ الأخلاق أضحت ترافق العلم في كل خطواته، وأكد (تستار) «أنه لن يذهب أبعد من ذلك».

لقد أثارَت قضية (بارباليه) وتصرّيات (جاك تستار) المخاوف لدى شريحة واسعة من الفرنسيين منهم رجالُ السياسة، وكان على السلطات العامة أن تحسم هذا الأمر وتضع الضوابط الناظمة للأخلاقيات. وفي تلك الأثناء نشرت «جمعية مذهب الإيمان» Congregation de La Doctrine de La Foie

تعليمات وافق عليها البابا (يوحنا بولس الثاني) تقضي بـ «احترام الحياة البشرية المولودة وكرامة الخلق».

وبالفعل أدانت الكنيسة الكاثوليكية - بكل وضوح والتزام - جملة التقانات الخاصة بالإلقاح الاصطناعي. غير أن الجدل لم يُحسَم وازدادت الأمور تعقيداً ولاسيما بعد الاكتشافات العلمية المتقدمة التي فتحت الباب واسعاً في مجال استنساخ الكائنات الحية، ومن ذلك استنساخ البشر!

تميّزت سنوات التسعينيات من القرن الماضي بالتوصل إلى وضع خارطة للجينوم البشري (Human Genome). وقد وصف الرئيس الأمريكي آنذاك (بيل كلينتون)، في مؤتمر صحفي بتاريخ ٢٦/٦/٢٠٠٠ مع رئيس وزراء بريطانيا الأسبق (طوني بلير)، هذا الاكتشاف (حلّ رموز الذخيرة الوراثية للبشر)، بأنه أكثر أهمية من هبوط الإنسان على سطح القمر (عام ١٩٦٩)، وأنه الإنجاز العلمي الأضخم (منذ مطلع الألفية الثالثة).

هذا، وقد قابل البعض ذلك الاكتشاف بحماس كبير ترافق مع الرغبة بإمكانية تعديل البرنامج الوراثي البشري لأغراض طبية في حين اتخذ البعض الآخر موقفاً حذراً ومشككاً بعلماء البيولوجيا متّهماً إياهم باللجوء إلى الممارسات الطبية النازية: تلك الأيديولوجية التي كانت تسعى لتحسين النسل Eugenics من خلال تنشيط ولادة كائنات بشرية «أكثر مهارة» والحيولة دون تكاثر الأفراد غير الأكفاء (Unfit) و«غير الجديرين بالحياة». وقد ارتكبت تحت هذا الشعار جرائمٌ فظيعة في المملكة المتحدة وعدد من دول أوروبا وأمريكا.

والأمر الذي يمكن استخلاصه هو أن الرأي العام يتأرجح بين القبول والتردد فيما يخص التقانات الحديثة وتطبيقاتها في مجال علوم الحياة



والصحة.. فالمواطنون لا يملكون الوسائل المعرفية الكافية لتمكينهم من التحكم بتطور التقانات في العالم الذي يعيشون فيه، ويتساءلون عن كيفية مواجهة هذه المشكلات الأخلاقية الناشئة.

بدأت اللجنة الاستشارية الوطنية للأخلاقيات في فرنسا فور تشكيلها عام ١٩٨٣ بوضع مبادئ لمعالجة المشكلات المطروحة والوصول إلى مواقف أخلاقية مقبولة من غالبية أبناء المجتمع الفرنسي. وكان على هذه اللجنة أن تأخذ التعليمات الصادرة عن الهيئات الدينية التي تدعو إلى «احترام الحياة البشرية المولودة وكرامة الخلق» بعين الاعتبار. ولقد انطلقت اللجنة في ذلك من مبدئين هما: الزواج المسيحي من جهة، ونظرة رجال الدين للجنين من جهة أخرى. فالزواج المسيحي يعتمد على قاعدتين أساسيتين: تتمثل الأولى بالاتحاد الجسدي للزوجين وقبول الأطفال الذين ينتجون - عند الاقتضاء - عن ذلك الاتحاد.

أما القاعدة الثانية فترى أن مجرد إلقاح البويضة معناه أن كائناً بشرياً جديداً يكون قد خلق بمشيئة الله. و من هاتين القاعدتين كان استخدام حبوب منع الحمل والإجهاض مُدائنين. ولا بدّ من احترام الجنين ومعاملته معاملة شخص بالغ من اللحظة التي يتحقق فيها الإلقاح، ثم إنّ التجارب على الجنين محظورة بل محرمة («Illicit»)، وكذلك الإلقاح الاصطناعي.

غير أن ذلك لم يلق إجماعاً شعبياً، فالناس في فرنسا يؤمنون بالديموقراطية والتعددية المتميزة بتنوع ثقافي وتقاليد دينية وفلسفية وأخلاقية متفاوتة.

ولا يمكن لأحد أن يفرض رأيه على الآخرين دون المساس بالحياة الديموقراطية. وهكذا وجدت اللجنة الاستشارية الوطنية للأخلاقيات

(CCNE) نفسها أمام صعوبات بالغة في إعطاء رأيها في المشكلات الأخلاقية المثارة في مجال البيولوجيا والطب والصحة العامة. علماً أنّ هذه اللجنة تعتمد الحوار للوصول إلى الحلول المثلى، وهناك عدة أساليب لإقامة مثل هذا الحوار منها:

### - اعتماد مبدأ التسويات (Compromise):

ففي مقالة نشرت عام ١٩٨٤ دافعت السيدة (آن فاغو لارغو) Anne Fagot largeault أستاذة كرسي الفلسفة للعلوم الحيوية والطبية في (كوليج دوفرانس) College de France عن هذه الطريقة مبينة أنّ أعضاء اللجنة الاستشارية للأخلاقيات يبدوون الاهتمام بملفات محددة، ثم يتوصلون إلى تسوية Compromise بين المتطلبات الأخلاقية المتباينة ويتفقون فيما بينهم على القرار الواجب اتخاذه.

وبالتالي تقوم لجان الأخلاقيات بنوع من (طبخة Cooking) تُركّب بطريقة فنية المكونات المختلفة للطبخة بنسب دقيقة. وهذه الاستعارة المطبخية قد أثارت جدلاً لدى الفلاسفة الذين يفضلون مناقشة المبادئ الكبرى وإن لم يتوصلوا إلى حلّ، بدلاً من التسويات التي لم تكن مقنعة تماماً. أمام هذا الوضع تجاوزت اللجنة الوطنية للأخلاقيات مسألة الحالات الخاصة لتركز اهتمامها بمجموعات (أو عائلات) من المشاكل مع تبيان المبادئ التي تستند إليها في أحكامها.

وقد رأى الفيلسوف الألماني (يورغن هابرماس) J. Habermas أن القواعد (النورمات) الأخلاقية لا يمكن اعتبارها مقبولة إلا إذا كانت قابلة للتعميم Universalizable وتحقق فائدة عامة common interest لا مصلحة خاصة لذلك الذي يطرحها، شريطة أن يكون النقاش حرّاً وبدون عنف أو تدخلات خارجية.

غير أن اعتماد الإجراءات الأخلاقية في بعض الحالات الخاصة يبقى مبهماً. فاحترام الشخص (the person) أمرٌ مطلوبٌ أخلاقياً، ولكن هل يمكن اعتبار الجنين (the Embryo) شخصاً؟ وكيف يمكن التعامل مع الجينوم البشري؟ وهذا يتطلب إنجاز نصوص تربط بين عدة علوم وتوضح بعض المصطلحات التي تسمح بالتوصل إلى إعلان أكثر وضوحاً للمشكلات المطروحة.

فالجنين البشري على سبيل المثال يمكن اعتباره «شخصاً محتملاً» (Potential person)، وبالتالي على الهيئات الطبية أن تتعامل مع الجنين على هذا الأساس، وعلى الهيئات الاجتماعية والسياسية والقضائية والدينية.. إلخ أن تعبر عن رأيها في هذا المجال لإيجاد القواعد الأخلاقية التي تنظم النشاط الطبي.

غير أن المعرفة الأخلاقية ليست معرفة علمية بحتة، وعليه ليس من حق أحد أن يدعي بأنه أكثر علماً من الآخرين في مجال الأخلاقيات Ethics، فالهيئات الطبية تتعامل مع الأحياء بأسلوب يتجاوز المسائل الصحية، وعلى اللجنة الوطنية للأخلاقيات أن تحدد دور هذه الهيئات، والشروط الواجب التقيّد بها لممارسة الطب، والسلوك الواجب التزامه بشأن الجنين.

فما هو مفهوم الطب والصحة في عصر التقانات الحيوية؟

الصحة من منظور المنظمة العالمية للصحة (WHO) لا تعني فقط غياب المرض؛ بل تحقيق الرفاهية «Well being» للجسم والروح على حدّ سواء. ولتحقيق هذه الرفاهية لم يعد يقتصر عمل الأطباء على المعالجة، فهم يشرحون لنا طرق التغذية الصحية وأهمية القيام بالتمارين الرياضية وتجنب الإدمان على الكحول والتبغ والمخدرات، ويوضحون سبل تجنب

الأمراض الجنسية القابلة للانتقال، أي: إنهم يقومون بممارسات تتعلق بكل أشكال الحياة من الولادة حتى الموت.

ولفهم الطبيعة الحقيقية لعملية تقويم المشكلات الطبية، لا بد من الأخذ بعين الاعتبار معطين اثنين:

الأول: وجود نظام طبي؛ فالطبيب - ولو كان وحيداً بمواجهة مريضه - يحتل مكانه داخل النظام المصوغ عبر تاريخ طويل، الذي يحدد شروط ممارسة الطب والأجور التي يتلقاها الطبيب وتقويم أدائه.. إلخ.

أما الثاني فيتعلق بالأبحاث الطبية والتجهيزات اللازمة للمشافي، وهذه تتطلب استثمارات معتبرة؛ ولهذا لا يمكن أن يكون النشاط الطبي مستقلاً عن الترتيبات الإدارية والخيارات الاجتماعية والسياسية والأخلاقية، وهو الذي أدى إلى تغيير المهمات التقليدية للأطباء.

وقد بدأ هذا التغيير بالقانون الفرنسي الصادر عام ١٩٧٥ الذي سمح للمرأة بالإجهاض والتخلص من الحمل غير المرغوب فيه. وهذا لا يعني انتقاد قانون (Veil)، وإنما كان للإشارة إلى أن مهمة الأطباء قد تبدلت؛ إذ إن من المعروف أن الطبيب يعالج من الأمراض، أمّا في هذه الحالة فإنه (أي الطبيب) يعمل لتخليص المرأة الحامل من شعور غير مريح في حالة وجود حمل غير مرغوب فيه، علماً أن هذه المرأة ليست مريضة بالمعنى الدقيق لهذه الكلمة.

وكذلك الحال في العقم Sterility وحالة الإحباط التي يخلفها، والتي كانت وراء ظهور اختصاص جديد في الطب وقوانين للأخلاقيات صُودقَ عليها عام ١٩٩٤ تسمح بـ «الممارسات السريرية والبيولوجية الخاصة بالإلقاح في أنابيب الاختبار ونقل الأجنة والإلقاح الاصطناعي وكل التقانات المشابهة».

وهكذا لا يعالج الأطباء الذين يقومون بالإلقاح الاصطناعي العقم فقط، بل يعالجون حالة ضيق أو شدة Depress، وهذه، برأيهم، مهمة نبيلة؛ لأن مثل هذه الحالات لا يقدرها إلا من يعانون وطأتها.

### وضع الجنين Embryo Status:

يحتل وضع الجنين موقعاً خاصاً في حقل الأخلاقيات الحيوية، ولاسيما فيما يتعلق بإجراء أبحاث على الأجنة الإضافية وزرعها للحصول على أعضاء بشرية قابلة للزراعة في أجسام المحتاجين من المرضى. والقانون الفرنسي لعام ١٩٧٥ م يضمن «احترام كل كائن بشري منذ بداية الحياة»، علماً أن كلمة جنين لا تظهر في ذلك القانون؛ ولم يُستخدم مصطلح (جنين) و(جنين بشري) إلا في القوانين التي صدرت في تموز من عام ١٩٩٩ م، والتي ميّزت الجنين عن المنتجات الخاصة بالجسم البشري كالدم والأعضاء... حين أشارت إلى أن الجنين ليس مادة بيولوجية!. فما هو إذن؟

- إن النصوص ذات المتعلقة بالأجنة تبين شروط حفظها واستخدامها لتلبية طلب العائلات، إلا أن تلك القوانين لا تسمح باستخدام الأجنة لأغراض تجارية أو صناعية أو لأسباب بحثية صرفة، غير أن أيّاً من هذه الأحكام لا تصرّح بأنّ الجنين شخص (Person)، ولكن هل يمكن استنتاج ذلك؟ فاحترام جميع الكائنات الحية منذ بداية حياتها يفرض أن يعامل الجنين كشخص كامل!
- إنّ الهيئات القضائية تستبعد الاعتراف التام بكون الجنين شخصاً له حقوقه؛ لأن ذلك سيمنع منعاً تاماً عمليات الإجهاض، في حين أنّها أعطت الأطباء الحقّ بممارسة الإجهاض العلاجي حتى مرحلة الولادة، إذا كان ذلك في مصلحة الأم الحامل.

- وإن الهيئات الدينية لم تقل يوماً: إنَّ الجنين هو شخص، ولهذا ترى الكنيسة أن الإجهاض خطيئة كبرى، ولكنه ليس عملية قتل للطفل.
- وهكذا نرى أن أخلاقيات البيولوجيا لا تهم الأطباء فقط؛ لأنها لا تتعلق بالصحة، وإنما في معنى الوجود الإنساني وهي تهم بالتالي كل مواطن، وتمثل أسلوب تفكير بعيداً عن التأثيرات الدينية والسياسية والاجتماعية والفلسفية، وتحتاج إلى مشاركة الجميع، ولا بد من تحديد القواعد الواجبة التطبيق على البحوث البيولوجية لإعطاء وجه إنساني للعولمة Globalization.

- وهو الأمر الذي أدى إلى اهتمام منظمة اليونسكو بوضع إطار قانوني ينسجم وهذه المستجدات بعد أن تبين لها قصور الأنظمة والقوانين المعمول بها في أغلب الدول وعدم كفايتها لمواجهة المسائل المطروحة، فكان «الإعلان العالمي بشأن الجينوم البشري وحقوق الإنسان Universal Declaration on Human Genome and Human Rights» الذي أقره المؤتمر العام لليونسكو في ١١ / تشرين الثاني / ١٩٩٧ إطاراً أخلاقياً وقانونياً لجميع النشاطات التي تمس الجينوم البشري مع ترك الحرية للدول الأعضاء للأخذ بهذه المبادئ وتضمينها - بكل حرية - في قوانينها الوطنية.

وفيما يلي فكرة عن بعض المبادئ الأساسية للإعلان:

١ - المبدأ الأول: احترام كرامة الإنسان:

وذلك لأنَّ الجينوم البشري هو قوام الوحدة الأساسية لجميع أفراد الأسرة الإنسانية، وقوام الاعتراف بكرامتهم الكاملة وتنوعهم؛ وهو بالمعنى الرمزي تراث الإنسانية (humanity patrimony).

٢- المبدأ الثاني: لكل إنسان الحق في أن تُحترم كرامته وحقوقه أيًا كانت سماته الوراثية، وعدم اختزال الأفراد على سماتهم الوراثية وحدها، واحترام طابعهم الفريد وتنوعهم.

٣- المبدأ الثالث: الجينوم البشري تطوري (EVOLUTIVE) بطبيعته ومعرض للطفرات (MUTATIONS)، أي إنه ينطوي على احتمالات تتخذ أشكالاً مختلفة بحسب البيئة الطبيعية والاجتماعية لكل فرد، ولا سيما الحالة الصحية وظروف التغذية والتربية.

٤- المبدأ الرابع: عدم السماح باستخدام الجينوم البشري في حالته الطبيعية لتحقيق مكاسب مالية، وبالتالي لا يمكن السماح بالمتاجرة بجسم الإنسان. وقد نصّت دساتير العديد من البلدان الغربية على منع المتاجرة بالخلايا المنشئة البشرية (Human Germ Cells) أو بالخلايا الجذعية (Stem cells)، وحذّرت من المتاجرة بالأجنة أو منتجاتها إلا في حالات تتعلق بالتشخيص أو العلاج، أو بما ينسجم مع الدستور أو القوانين النافذة. غير أنها سمحت بالتبرع بالأعضاء والنسج و الخلايا لأهداف إنسانية نبيلة.

٥- المبدأ الخامس: لا يجوز إجراء أيّ بحث أو القيام بأي معالجة أو تشخيص يتعلق بجينوم شخص ما، إلا بعد إجراء تقييم صارم ومسبق للأخطار والفوائد المحتملة والمرتبطة بهذه الأنشطة. ولا بد من القبول المسبق الحر والواعي من الشخص المعني<sup>٢</sup>، وفي حال عدم قدرة الشخص المعني على التعبير عن قبوله لا يجوز إجراء أي بحث يتعلق بجينومه إلا إذا كان مفيداً لصحته فائدة مباشرة، أو مفيداً لصحة أشخاص يتصفون بصفات وراثية مشابهة لصفات الشخص المعني.

---

(٢) عدّل هذا المبدأ في إعلان ٢٠٠٥ بحيث سُمح للشخص المعنيّ بسحب موافقته في أي وقت دون إبداء السبب.

غير أن هناك بعض الحالات الخاصة التي تسمح بإجراء بعض التحاليل الضرورية قبل ظهور أي أعراض مرضية لتجنب الأمراض المهنية والحوادث، ولا بد من إتلاف العينات بعد تحليلها، ولا يجوز لشركات التأمين أن تطالب بنتائج مثل هذه التحاليل من أجل إجراء عقد تأمين للشخص المعني، ولا يحق لشركات التأمين فرض تحاليل خارج نطاق القانون.

٦- المبدأ السادس: لا يجوز تعريض أي شخص لأي شكل من أشكال التمييز (discrimination) القائم على صفاته الوراثية بهدف النيل من حقوق الإنسان وحياته الأساسية والمساس بكرامته. فالتقدم في ميدان الوراثة الطبية يثير بعض المخاوف من إمكانية التمييز الوراثي في مجال التأمين والاستخدام، وعلى السلطات التشريعية منع أي استخدام تعسفي للمعلومات الوراثية الخاصة بشخص محدد. وهذا ما فعلته العديد من دول أوروبا الغربية التي أكدت قوانينها على منع كل أشكال التمييز بحق شخص ما بسبب ذخيرته الوراثية.

٧- المبدأ السابع: حماية الحياة الخاصة، وسرية المعطيات الوراثية المحفوظة أو المعالجة لأغراض البحث أو غير ذلك. إن هذا المبدأ يمثل التعبير الصحيح عن الحق في احترام الحياة الخاصة المنصوص عليه في المادة / ١٢ / من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام ١٩٤٨؛ وذلك للضرر الذي يمكن أن يسببه الإفصاح عن أسرار المعطيات الوراثية من دلائل على وجود مخاطر وراثية داخل أفراد الأسرة.

غير أن هذه السرية لا يمكن أن تكون مطلقة، إذ إن هناك حالات خاصة يمكن اللجوء فيها إلى تحليل الحمض النووي (DNA) في مجال الطب الشرعي للكشف عن جريمة ما من خلال الآثار التي يخلفها المجرم في



موقع الجريمة كالدّم أو السائل المنوي أو غيرهما، أو لتحديد الأب البيولوجي لطفل مختلف على نسبه، أو للكشف المبكر عن الأمراض التي يمكن أن يصاب بها الجنين؛ لاتخاذ الإجراءات المناسبة قبل اكتمال تكونه في حالة وجود خلل وراثي خطير في تكوينه.

٨- المبدأ الثامن: لكل فرد الحق في تلقي التعويض المنصف عن الضرر الناجم عن التصرف بجينومه.

وقد سمحت دول المجموعة الأوروبية بالتعويض المادي - الذي لا يرمي إلى الربح التجاري - كدفع نفقات المشفى وتعويض الخسارة التي يتعرض لها الشخص الذي يتبرع بأحد أعضائه أو بقسم من أنسجة جسمه الحية.

و نص الإعلان على عدم السماح لأي بحث يتعلق بالجينوم البشري أن يعلو على احترام حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية لأي فرد أو مجموعة أفراد، وأنه لا يُسمحُ بممارسات تتنافى مع كرامة الإنسان كالاستنساخ Cloning بهدف إعادة إنتاج كائنات بشرية؛ وعلى الدول والمنظمات أن تتعاون لكشف مثل تلك الممارسات؛ علماً أن هناك دولاً تمنع الاستنساخ في الإنسان أو الحيوان كما تمنع التجارب على الأجنة البشرية واختيار جنس المولود والأمومة البديلة.. إلخ.

وفي عام ٢٠٠٣ صدر عن اليونسكو الإعلان العالمي بشأن المعطيات الوراثية البشرية (Human Genetic Data)، و صدر عنها عام ٢٠٠٥ الإعلان العالمي لأخلاقيات البيولوجيا وحقوق الإنسان ( Universal declaration on bioethics and human rights). وقد رُكِّزَ فيه على واجبات الدول في تعزيز الصحة والتنمية الاجتماعية وتطوير العلوم والتقانات للوصول إلى الرعاية الصحية والتغذية والمياه وتحسين ظروف المعيشة والحدّ من الفقر والامية

والقضاء على الإقصاء الاجتماعي كجزء من فلسفة حقوق الإنسان، و طالب البيان بحماية الفقراء والمهمشين من استغلالهم من قبل باحثين عديمي الضمير، ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأعضاء والأنسجة والموارد الوراثية والمواد المرتبطة بها.

وقد ضغطت دول أمريكا اللاتينية أثناء صياغة إعلان ٢٠٠٥ كي يتناول الإعلانُ السماحَ بالاستنساخ البشري (Human cloning) لأغراض التكاثر؛ ورأى مسؤول الأخلاقيات في اليونسكو أن الاهتمام ببحوث الخلايا الجذعية (Stem cells) والاستنساخ ضروري؛ لكونها تمثل أملاً للمستقبل، لكنها ليست أولوية في الوقت الذي يموت فيه الناس نتيجة نقص الخدمات الصحية. ووعدت اليونسكو بطرح موضوع الاستنساخ الإنجابي البشري (Human reproduction cloning) الذي - كما يبدو - لا مفر منه، ذلك أن التطورات العلمية والأخلاقية والاجتماعية والسياسية والقانونية بشأن الاستنساخ البشري تبرر مبادرة جديدة على المستوى الدولي.

وهذا ما دفع بالعديد من دول العالم - ومنها الجمهورية العربية السورية - لتشكيل لجان وطنية لأخلاقيات البيولوجيا بالتنسيق مع اللجنة الدولية لأخلاقيات البيولوجيا التابعة لليونسكو لتطبيق تلك المبادئ. ويعود إلى لجان الأخلاقيات مهمة المصادقة على أي مخطط للبحث قبل المباشرة فيه. وعلى العلماء تحمل مسؤولياتهم كاملة عندما يتعلق الأمر بأبحاث على الجينوم البشري مثل هندسة الخط الجنسي للسلالة البشرية (Human Gremlin Engineering) والعلاج الجيني (Gene therapy) ولقاحات الدنا (DNA Vaccines) آخذين باعتبارهم الجوانب الأخلاقية والاجتماعية، ويتحمل أصحاب القرار في القطاعين العام والخاص في ميدان السياسات العلمية مسؤوليات خاصة تجاه هذا الأمر.

وعلى الرغم من اتفاق أغلب دول العالم على منع الاستنساخ البشري زعمت الفرنسية (بريجيت بواسوليه) رئيسة مؤسسة (Clone aide) للاستنساخ أن أول طفلة مستنسخة في العالم قد ولدت يوم ٢٦ / ١٢ / ٢٠٠٢، دون أن تقدم أي دليل على صحة أقوالها؛ وأن المولودة استنسخت من خلايا امرأة أمريكية في الحادية والثلاثين من العمر، وأن الولادة كانت عبر عملية قيصرية، دون إعطاء أية تفاصيل عن التقانات المستخدمة في الاستنساخ. وأضافت (بواسوليه) أن نتائج اختبار جيني سيقوم به خبير مستقل ستُعلن في غضون ثمانية أو تسعة أيام<sup>٣</sup>.

وقد أدان خبراء فرنسيون في علم الوراثة وخبراء بريطانيون في مجال أخلاقيات البيولوجيا أمثال (باتريك ديكسون) نبأ ولادة الطفلة مؤكداً أن ذلك "سيثير النفور والاشمئزاز في كل أنحاء العالم؛ لأن ذلك يعني إمكانية خروج العلم عن السيطرة، وأن الطفلة ستعاني من مخاطر التشوه وسوء الحالة الصحية والوفاة المبكرة والضغط العاطفية التي يصعب تخيلها". وهذا ما أكده العلماء الألمان وكثيرون غيرهم؛ لأن نسبة الفشل في حالة استنساخ البشر كبيرة جداً، وقد تصيب الطفلة تشوهات نفسية وجسمية غير قابلة للعلاج.

### الخاتمة:

أخيراً: على الرغم من أن البلدان العربية ما تزال في بداية عهدها باستخدام التقانات الحيوية، ولم تتعمق في ميدان الأبحاث البيولوجية والوراثية والطبية التي يمكن أن تثير جدلاً أخلاقياً واسعاً في المجتمع - يتطلّب تسارع وتيرة الاكتشافات وتقدم الأبحاث الإسراع في تنظيم الندوات لمناقشة أخلاقيات البيولوجيا التي يجب أن تساهم بها كل الفعاليات

(٣) غير أن شيئاً من هذا لم يحصل حتى الآن.

الاجتماعية والدينية والفلسفية والتربوية والطبية والقضائية والإعلامية  
والعلمية... إلخ؛ بهدف ضمان كرامة الإنسان وحقوقه الأساسية على غرار  
ما هو معمول به في أغلب دول العالم المتقدم.

\* \* \*